

الإنسان في المنطقة الآسيوية، التي عمدت في كولومبو في الفترة من ٢١ حزيران/يونيه إلى ٢ تموز/يوليه ١٩٨٢^(١٤٥)، وبالعليقات الواردة على تقرير الحلقة الدراسية من اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ومن الدول الأعضاء في اللجنة^(١٤٦).

وإذ ترحب بتعيين شعبة التنمية الاجتماعية التابعة للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ كمركز تنسيق إقليمي بشأن حقوق الإنسان،

وإذ تحيط علماً بقرار لجنة حقوق الإنسان ٧٣/١٩٨٨ المؤرخ في ١٠ آذار/مارس ١٩٨٨^(١٤٧).

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام^(١٤٧)؛

٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يساعد ويشجع الأمين التنفيذي للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ على أن يتابع، في حدود الموارد المتوفرة، إنشاء مركز إيداع للمواد التي تصدرها الأمم المتحدة عن حقوق الإنسان في إطار اللجنة في بانكوك، تشمل وظيفته جمع ومعالجة ونشر هذه المواد في منطقة آسيا والمحيط الهادئ؛

٣ - تجدد دعوتها للدول الأعضاء في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ التي لم تبث بعد إلى الأمين العام بتعليقاتها على تقرير الحلقة الدراسية المعنية بالترتيبات الوطنية والمحلية والإقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في المنطقة الآسيوية إلى أن تفعل ذلك في أقرب وقت ممكن، وأن تناول بصفة خاصة، استنتاجات وتوصيات التقرير المتعلقة بوضع ترتيبات إقليمية في آسيا والمحيط الهادئ؛

٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يضمن تدفق المواد المتصلة بحقوق الإنسان إلى مكتبة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في بانكوك لنشرها على النحو الملائم في المنطقة؛

٥ - تلاحظ الجهود التي تبذلها الوكالات الإنمائية للأمم المتحدة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ لتعزيز جانب حقوق الإنسان على نحو أكثر نشاطاً وانتظاماً في أنشطتها الإنمائية؛

٦ - تشجع الوكالات الإنمائية للأمم المتحدة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ على تنسيق جهودها مع اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ لتعزيز البعد الخاص بحقوق الإنسان في أنشطتها؛

٨ - تعرب عن بالغ قلقها لأن ما يزيد عن خمسة ملايين لاجئ لابرألون خارج البلد لمخوفهم من مباح انعد، الأمن في أفغانستان، ومن وجود الألغام والمتفجرات بكثرة، ومن استمرار مصف السكان المدنيين؛

٩ - تطلب مرة أخرى إلى جميع أطراف النزاع، لكي تخفف من معاناة شعب أفغانستان، أن تطبق تطبيقاً كاملاً مبادئ وفواعد القانون الإنساني الدولي وأن تعاون تعاوناً كاملاً وفعالاً مع المنظمات الإنسانية الدولية، وبصفة خاصة لتسهيل أنشطة الحماية التي تضطلع بها لجنة الصليب الأحمر الدولية؛

١٠ - تشدد على ضرورة أن تُتخذ في أفغانستان ما بعد الحرب تدابير محددة ترمي إلى كفالة احترام حقوق الإنسان؛

١١ - تحث السلطات في أفغانستان على الاستمرار في التعاون مع لجنة حقوق الإنسان ومقرها الخاص؛

١٢ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم جميع المساعدات اللازمة إلى المقرر الخاص؛

١٣ - تقرر أن تبقى في النظر، خلال دورتها الرابعة والأربعين، مسألة حقوق الإنسان والحريات الأساسية في أفغانستان، من أجل إعادة دراسة هذه المسألة في ضوء العناصر الأخرى التي تقدمها لجنة حقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

الجلسة العامة ٧٥

٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

١٤٠/٤٣ - وضع ترتيبات إقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ.

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة، ولاسيما القرار ١٥٣/٤١ المؤرخ في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦، بشأن وضع ترتيبات إقليمية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ،

وإذ تسلم بأن الترتيبات الإقليمية تشكل إسهاماً كبيراً في تعزيز وحماية حقوق الإنسان وأن المنظمات غير الحكومية قد تؤدي دوراً ذا قيمة في هذه العملية،

وإذ تضع في اعتبارها أنه قد تم في مناطق أخرى وضع ترتيبات حكومية دولية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان،

وإذ تكرر الإعراب عن تقديرها لتقرير الحلقة الدراسية المعنية بالترتيبات الوطنية والمحلية والإقليمية لتعزيز وحماية حقوق

(١٤٥) A/37/422، المرفق.

(١٤٦) النظر: A/39/174-E/1984/38، و Add. 1، و E/CN. 4/

1986/19.

(١٤٧) A/43/170-E/1988/25.

والخدمات الصحية والتعليمية وغيرها من الخدمات الإنسانية للعدد الدائب التزايد من اللاجئين الذين يعبرون الحدود إلى السودان منذ أوائل الستينات .

وإذ تدرك العبء الجسيم الواقع على كاهل شعب وحكومة السودان والتضحيات التي يُقدِّمها لاستضافته أكثر من مليون لاجئ . يشكلون نحو ٧.٥ في المائة من إجمالي سكان البلد .

وإذ يقلقها أن الغالبية العظمى من اللاجئين قد استوطنوا عفويا مختلف المجتمعات الحضرية والريفية في جميع أنحاء البلد ويتقاسمون بالتالي الموارد والخدمات الشحيحة بالفعل المخصصة للسكان الأصليين .

وإذ تعرب عن شديد قلقها للآثار المدمرة والبعيدة المدى للكوارث المعنوية التي اجتاحت البلد . ابتداءً من جفاف عام ١٩٨٤ إلى الأمطار الغزيرة والفيضانات وغزو الجراد . مما أدى إلى تفاقم الحالة المتدهورة بالفعل نتيجة لوجود هذا العدد الكبير من اللاجئين .

وإذ يساورها شديد القلق أيضاً لأن حكومة السودان عليها الاضطلاع . إلى جانب معالجة المشاكل الاقتصادية والاجتماعية الصعبة السائدة . بمهمة إضافية تتمثل في رعاية أكثر من ١.٥ مليون من المواطنين المشردين نتيجة لجفاف عام ١٩٨٤ . والصراع الأهلي في الجزء الجنوبي من البلد . والأمطار والفيضانات التي حدثت في آب/أغسطس ١٩٨٨ .

وإذ تدرك المهمة الجسيمة التي تضطلع بها حكومة السودان لبدء برنامج إصلاح واسع النطاق لمعالجة الآثار والأضرار التي تسببت فيها الكوارث الطبيعية .

وإذ تضع في اعتبارها تلك الظروف الخطيرة . التي تجعل حكومة السودان أقل استعداداً من أي وقت مضى للوفاء بالتزاماتها إزاء شعبها . والعواقب الأشد خطورة . التي تؤثر على قدرة حكومة السودان على استقبال أعداد إضافية من اللاجئين ومنحهم حق اللجوء .

وإذ تعرب عن تقديرها للمساعدة التي تقدمها الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية دعماً لبرنامج اللاجئين في السودان .

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن حالة اللاجئين في السودان وتعرب عن تقديرها للدعاء الذي وجهه الأمين العام إلى الدول الأعضاء وإلى الأجهزة والمنظمات والهيئات المختصة التابعة للأمم المتحدة :

٧ - ترحب بتقرير الأمين العام^(١٤٨) عن الدورة التدريبية الناجحة المتعلقة بتدريس حقوق الإنسان التي عقدت في بانكوك في الفترة من ١٢ إلى ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٧ في إطار برنامج الأمم المتحدة للخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان :

٨ - توجه النظر إلى موجز المناقشات والاستنتاجات الواردة في التقرير . ولاسيما إلى ضرورة إحراز تقدم في مجال التدريس الرسمي وغير الرسمي لحقوق الإنسان على حد سواء في المنطقة . مع التركيز على تحديد المجموعات المستهدفة . لا سيما في المناطق الريفية :

٩ - تحيط علماً بتوافق الآراء العام الذي توصل إليه المشتركون في الدورة التدريبية حول فائدة إنشاء مكتبة مرجعية لجمع وتعميم القوانين واللوائح والمنسورات الأخرى في جميع أرجاء المنطقة . في تحديد التدابير الموجودة ونشر المواد المتوفرة على أحسن وجه :

١٠ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم . إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والأربعين . عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي . تقريراً آخر يضم معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار :

١١ - تقرر مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها الخامسة والأربعين .

الجلسة العامة ٧٥

٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

١٤١/٤٣ - حالة اللاجئين في السودان

إن الجمعية العامة .

إذ تشير إلى قرارها ١٢٩/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ وإلى قراراتها السابقة الأخرى بشأن حالة اللاجئين في السودان .

وقد نظرت في تقرير الأمين العام^(١٤٩) عن تنفيذ القرار ١٢٩/٤٢ والإجراءات التي اتخذتها المنظمات المعنية وفي تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين^(١٥٠) .

وإذ تعرب عن تقديرها للجهود التي بذلتها حكومة السودان من أجل استقبال اللاجئين وتوفير الحماية والمأوى والأغذية